[21] من: صاب السهم يصوب صيبوية إذ قصد ولم يجره (1) وفى العرف العام يستعمل اسما لمصدر أصاب لا مصدر صاب، إذ لا يقال في معنى الصواب صائب بل يقال: مصيب كذا يفهم من حاشية المطالع (2)، والمشورة استضمام الامر باستصواب الغير وهو أمر مندوب إليه بدلالة قوله تعالى خطابا مع نبيه صلى ا عليه (وآله) وسلم: وشاورهم في الامر (3). المعنى - ان تارك المشورة عن ذى عقل وبصيرة غير مصيب في امره والظاهر أنه على وجه المبالغة حثا على المشورة لاعلى وجه التحقيق والا لزم ان لا يصيب كل احد في امره الا بمشورة، وليس كذلك، وقيل: الانسان أقسام ثلاثة، رجل كامل، ونصف رجل، ولا شئ، اما الرجل الكامل فمن له عقل تام، ومع هذا يشاور العقلاء، واما النصف فهو الذى له عقل ورأى ولكن يستبد برأيه ولا يشاور أحدا، واما الذى هو لا شئ فهو الذى ليس له عقل كاف ورأى واف، مع انه يترك المشورة. فان قيل: ما فائدة الامر بالمشورة للنبى صلى ا عليه (وآله) وسلم مع انه موصوف بكمال العقل وتمام الرأى ؟ قلنا: هو التودد لمن يشاوره من الاصحاب وان يقتدى به في المشورة مع ذوى الالباب والتخلص عن استحقاق اللوم والعتاب ان لم يتيسر وجه الخير والصواب فان حصول

(1) - في الهامش: " بالراء المهملة من جار يجور إذا مال عن سمت الاستواء ". (2) - في الهامش: " قد علم من هذا الفرق بين صاب وأصاب واما خطأ وأخطا فلا فرق بينهما بل هم لغتان بمعنى واحد، يشهد به ما وقع في المثل: مع الخواطئ سهم صائب، يضرب للذى يكثر الخطأ ويأتى احيانا بالصواب، وجه الاستشهاد به ان السهم لا يوصف بالتعمد لما لا ينبغى مع انه موصوف بالخاطئ إذ الخواطئ جمع الخاطئ لاجمع المخطئ فتدبر، وفرق الارموى بينهما وقال: المخطئ من اراد الصواب فصار الى غيره والخاطئ من تعمد بما لا ينبغى كذا في حاشية شرح المطالع، منه ". (3) - من آية 159 سورة آل عمران.